



قرار عدد 6 لسنة 2020

يتعلق بتحديد الإنتصاب بساحة الكنز

إنّ رئيس بلدية جربة حومة السوق بعد اطلاعه :

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09/05/2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية،
- وعلى القانون عدد 30 لسنة 2016 مؤرخ في 05 أفريل 2016 يتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 59 لسنة 2006 المؤرخ في 14 أوت 2006 المتعلق بمخالفة تراتيب حفظ الصحة بالمناطق الراجعة للجماعات المحلية وخاصة الفصل 10 رابعا،
- وعلى الأمر عدد 572 لسنة 1985 المؤرخ في 8 أفريل 1985 المتعلق بإحداث بلدية جربة حومة السوق،
- وعلى الأمر عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في 13 جوان 2016 والمتعلق بضبط تعريفه المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها،
- وعلى القرار البلدي عدد 2 لسنة 2016 بتاريخ 27 سبتمبر 2016 والمتعلق بمراجعة المعاليم البلدية،
- وعلى القرار البلدي عدد 11 لسنة 2019 بتاريخ 27 أوت 2019 المتعلق بمراجعة بعض معاليم الرخص الإدارية،
- وعلى القرار البلدي عدد 5 بتاريخ 26 جوان 2020 المتعلق بنقلة السوق الأسبوعية بالدائرة البلدية بحومة السوق،
- وعلى قرار المحكمة الإدارية بتاريخ 20 جويلية 2020 القاضي بالإذن بتوقيف تنفيذ القرار الصادر عن رئيس بلدية جربة حومة السوق بتاريخ 26 جوان 2020 تحت عدد 5 حول نقلة السوق الأسبوعية بالدائرة البلدية حومة السوق ظرفيا من ساحة الكنز إلى الفضاء البلدي المسمى بالمنتزه الحضري في الجانب الشرقي منه، وذلك إلى حين البت في الدعوى الأصلية،
- وعلى مداولة المجلس البلدي الإستثنائي بتاريخ 22 جويلية 2020،

قرر ما يلي

الفصل الأول: يحجر أي نوع من أنواع الإنتصاب بساحة الكنز وبالرصيف الموازي لشارع الطيب المهيري بحومة السوق بداية من 22 جويلية 2020 .

الفصل 2: كاتب عام البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية ورئيس فريق الشرطة البيئية مكلفون كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

رئيس البلدية

الحسين جراد

